

المحور الثالث : معايير تدقيق الحسابات

تعتبر مهنة تدقيق الحسابات من المهن التي تحتاج إلى ثقة المستفيدين من خدماتها بشكل خاص وثقة المجتمع بشكل عام كمهنة مناط بها إضفاء الثقة بالقوائم المالية، وحتى تستطيع كسب ثقة الجميع فهي تحتاج إلى تنظيم عملها بطريقة تضمن جودة الأداء لجميع الممارسين، ولتحقيق هذا الهدف تعتمد المهنة على مجموعة من المعايير التي تصدرها الجهات المسؤولة عن تنظيم المهنة والتي تنعكس على الإجراءات التي تتبع بصدد القيام بعملية التدقيق. وفيما يلي نتناول بالشرح معايير تدقيق الحسابات المقبولة عموماً، كما نحاول التطرق كذلك لمعايير تدقيق الحسابات الدولية التي لاقت إقبالا واسعا بتبنيها كمعايير محلية من معظم دول العالم، على غرار الكثير من الدول العربية والجزائر.

1. مفهوم معايير تدقيق الحسابات وأهميتها

المعايير في مهنة تدقيق الحسابات هي نموذج أو إرشادات عامة تساعد مدقق الحسابات على تدقيق القوائم المالية، موضوعة بواسطة الجهات المسؤولة عن تنظيم المهنة وتلقى القبول العام كأساس لما يجب إتباعه وكمقياس مرشد لمدى كفاءة وجودة الأداء ؛ تتضمن المميزات المهنية مثل الكفاءة والاستقلالية، متطلبات التقرير والإثبات. على ضوء هذا التعريف نستطيع تحديد واستخراج أهم النقاط التي يركز عليها مفهوم معايير تدقيق الحسابات كما يلي :

- إرشادات عامة توضح لمدقق الحسابات كيفية القيام بعملية التدقيق في نقاط عريضة، وفي بعض الأحيان تبين حتى الأمور التفصيلية كما هو عليه الأمر في المعايير الدولية للتدقيق ؛
- المنظمات المهنية المعترف بها هي المخولة بإعداد وإصدار هذه المعايير، إذ لا يمكن للمهنيين القيام بذلك أو أي جهة أخرى غير معترف بها كمنظمة مهنية دولية، إقليمية أو مهنية، فعلى سبيل المثال في الجزائر المجلس الوطني للمحاسبة هو المخول بذلك عن طريق لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والعناية المهنية ؛
- يجب أن تلقى المعايير القبول العام من طرف الممارسين بتنفيذ عملية التدقيق على ضوءها، كما يجب أن تلقى القبول العام من طرف مجتمع المال والأعمال عامة كأساس للحكم هل قام مدقق الحسابات بعمله بجودة مقبولة؛
- بالإضافة للإرشادات العامة التي تقدمها المعايير لكيفية تنفيذ عملية التدقيق، تتضمن الصفات التي يجب أن يتحلى بها والتأهيل اللازم لممارسة مهنة تدقيق الحسابات.

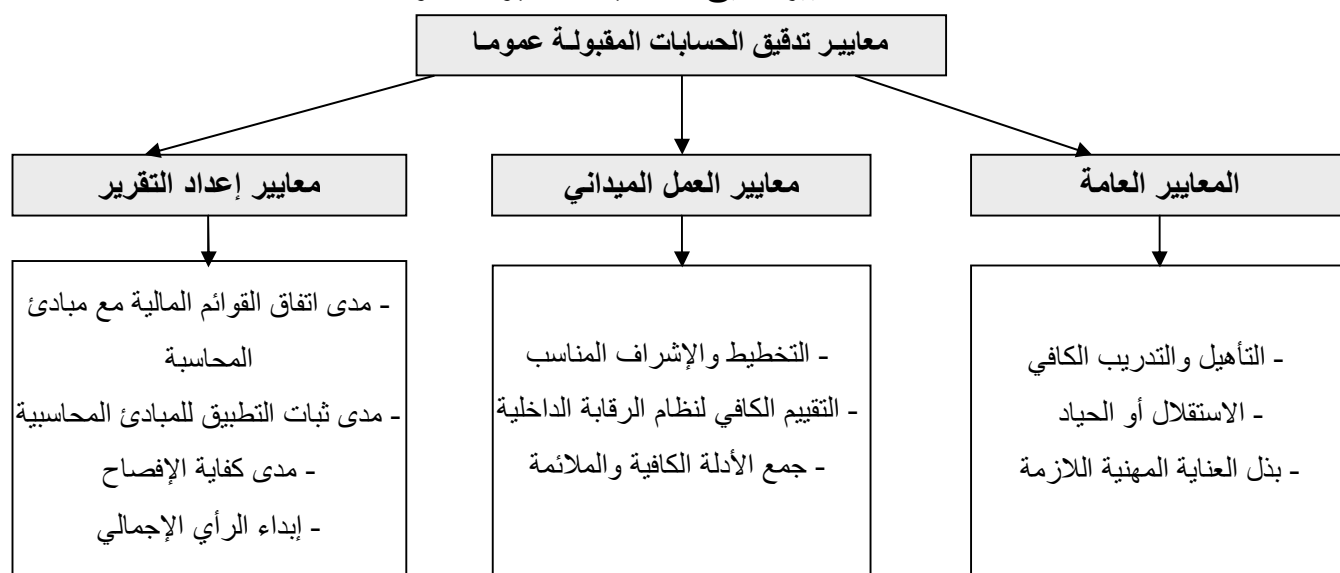
وتكمن أهمية معايير تدقيق الحسابات في حجم الاستفادة منها ؛ سواء للممارسين من مدققي الحسابات أو المستفيدين من خدماتهم من مستعملي القوائم المالية، بفضل ما كان لها من مساهمة في تحقيق الوظائف والمزايا التالية :

- إرشاد الممارسين : تستخدم المعايير كموجه ومرشد يحدد الإطار العام للأداء فقط ولا تعد قوانين تطبق حرفياً، بل تترك حرية الإجراءات حسب الظروف، واستخدام الأحكام الشخصية.
- قياس مستويات الأداء : إذ تهدف المعايير إلى تحديد الكيفية التي تتم بها ممارسة المهنة، وهي بذلك أشبه بنماذج للحكم على الأداء الذي ينجزه مدقق الحسابات بعد إنهاء أعماله ؛
- تحديد المسؤوليات المهنية : المعايير المهنية تضع حدوداً أمام مسؤولية مدقق الحسابات، فمسألة هذا الأخير يجب أن تنطلق من مدى التزامه بالمعايير المهنية ؛

2. معايير تدقيق الحسابات المقبولة عموماً (GAAS)

في هذا البند سنقوم بشرح معايير تدقيق الحسابات المقبولة عموماً والتي كانت قد أصدرت و طورت من قبل معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) عام 1939، حيث قام المعهد بوضع تسعة معايير مع استكمالها بمعايير عام 1954، كما كان آخر تحديث لها بواسطة نشرات معايير التدقيق SAS 105 و SAS 113. المعايير مقسمة لثلاثة مجموعات : المعايير العامة، معايير العمل الميداني ومعايير التقرير. هذه المعايير العشرة تمثل الإطار العام لتنفيذ عملية التدقيق فقط، ولا تمثل إرشادات كاملة ومفيدة للمدقق، معهد المحاسبين القانونيين الأمريكيين (AICPA) يستطيع تقديم تفسيرات تفصيلية لها. الشكل الموالي يوضح هذه المعايير العشرة المقسمة لثلاثة مجموعات :

الشكل 1. معايير تدقيق الحسابات المقبولة عموماً



تعتبر هذه معايير التدقيق المقبولة عموماً المعايير الأصل أو الأم لكل المعايير التي جاءت بعدها على غرار المعايير الدولية للتدقيق، ويصطلح عليها بالمعايير المقبولة عموماً لأنها لم تفرض على دول العالم بقانون يلزمها ولكنها لاقت القبول العام من طرفه لاعتبارها المستويات المثلى تقريباً، حيث لقيت قبولا عاماً دولياً. إذ رافقت هذه المعايير العشرة انتشار الاستثمارات الأمريكية إلى مختلف أنحاء العالم، وما ساهم على ذلك إنشاء شركات التدقيق الكبرى في الولايات المتحدة فروعاً لها في معظم دول العالم، إلى أن صارت هذه المعايير اللغة المشتركة لبث مطالب مهنة تدقيق الحسابات في هذه الدول، مع الاستثمارات الأمريكية وبدونها. وبعد الاستعراض الموجز للمعايير سوف يتم شرح هذه المعايير بتفصيل أكثر على النحو التالي :

1.2. المعايير العامة (المعايير الشخصية)

المعايير العامة تتضمن وتركز على أهمية الصفات الشخصية لمدقق الحسابات، التي يجب امتلاكها والتحلي بها، لكسب ثقة مستعملي القوائم المالية. المعايير العامة تتضمن وتتطلب ما يلي :

1.1.2. التأهيل والتدريب التقني الكافي : هو أن يكون مدقق الحسابات حاصل على المؤهل الدراسي المناسب في مجال المحاسبة وتدقيق الحسابات، الخبرة المهنية الكافية لتنفيذ عملية التدقيق بقضاء فترة زمنية محددة في التدريب العملي في المهنة قبل البدء بممارستها بشكل مستقل، ومواصلة التأهيل والاستمرار في الدراسة لتحديث ما لديه من معرفة نظرية في جميع الميادين، بحضور الملتقيات والأيام الدراسية والاطلاع على آخر المستجدات المهنية والأكاديمية لكسب المعرفة الجديدة في مجال التدقيق والمحاسبة.

2.1.2. الاستقلال الذهني في المواقف الشخصية : هناك نوعين من الاستقلالية، الاستقلالية في الواقع والاستقلالية في الظاهر. الاستقلالية في الواقع أن يكون مدقق الحسابات مستقل في اتخاذ قراراته وإبداء رأيه دون ضغوط خارجية، أما الاستقلالية في الظاهر فهي أن لا تكون له علاقة، صلة أو أقارب من المساهمين أو الشركاء.

3.1.2. بذل العناية المهنية اللازمة : هو أن يتطلب من مدقق الحسابات بذل العناية المهنية الكافية في كل مراحل عملية التدقيق، فهو مسئول مهنيًا على بذل الجهود الكافية والمناسبة وإعطاء الاهتمام الكافي من بداية المهمة إلى غاية الانتهاء منها، في تخطيط أعمال التدقيق، أداء الاختبارات، القيام بالإجراءات اللازمة لجمع الدليل الكافي والملائم، إبداء الرأي وإعداد التقرير، كما يجب عليه تفادي الإهمال في مهامه.

2.2. معايير العمل الميداني

معايير العمل الميداني تتعلق بأدلة الإثبات الواجب جمعها من قبل مدقق الحسابات، كما تتضمن مجموعة المهام والوظائف الواجب القيام بها خلا كل مراحل عملية التدقيق، من بدايتها لنهايتها.

1.2.2. التخطيط والإشراف المناسبين : هو القيام بالتخطيط الكافي لما سوف يقوم به من بداية عملية التدقيق إلى غاية نهايتها. كما عليه تخصيص العدد المناسب من المساعدين والإشراف عليهم تمام الإشراف ومتابعة ما يوكل إليهم من أعمال، للتأكد من تنفيذ الخطة الموضوعة بطريقة كاملة ووفقا لمستوى الأداء المقبول، فجزء مهم من عملية التدقيق يقوم بها أعضاء فريق التدقيق الذين لا يملكون المهارات والخبرة الكافية لتنفيذها.

2.2.2. الفهم الكافي للشركة ومحيطها، من ضمنها الرقابة الداخلية : لتنفيذ عملية التدقيق بصورة كافية وملائمة، على مدقق الحسابات الحصول على فهم كاف لنشاط العمل وطبيعة صناعته، هذا الفهم يساعده لفهم وتقييم خطر النشاط المرتبط بالعمل وخطر الأخطاء بالقوائم المالية. الغرض الذي يفسر هذا المعيار إنما يتمثل في أن نظام الرقابة الداخلية الجيد ينتج عنه معلومات مالية يمكن الاعتماد عليها، ومن ثم يمكن اعتماد العينات والمراجعة التحليلية، كما أنه كفيل في بمنع واكتشاف الأخطاء ومختلف أنواع التزوير، والعكس إذا ما ثبت ضعف النظام من حيث التصميم أو التنفيذ.

3.2.2. أدلة الإثبات الكافية والملائمة : ينص هذا المعيار على ضرورة حصول مدقق الحسابات على أدلة وقرائن إثبات كافية من خلال قيامه بالفحص، الملاحظة، الاستفسار وإرسال المصادقات، وتقييم هذه الأدلة حتى يستند إليها في تنفيذ وتبرير رأيه حول القوائم المالية، اتخاذ القرارات حول كمية ونوعية أو طبيعة أدلة الإثبات الواجب جمعها لتغيير حسب الظروف وتحتاج لرأي مهني من طرف مدقق الحسابات، حسب ما يراه ملائما.

3.2. معايير التقرير

معايير المجموعة الثالثة من المعايير المقبولة عموما تتطلب من مدقق الحسابات إصدار تقرير حول القوائم المالية كوحدة واحدة غير مجزأة، تتضمن الإفصاح السردى. تحقيقا لذلك هناك أربعة معايير تحكم إعداد التقرير، هي :

1.3.2. توضيح مدى اتفاق القوائم المالية مع مبادئ المحاسبة : يوضح مدقق الحسابات ما إذا كانت القوائم المالية قد عرضت طبقا للمبادئ المحاسبية المعتمدة، وهو ما يعني ضمنا أن هذه المبادئ تمثل معيارا يحكم وفقه على شرعية القوائم المالية والمعلومات التي تتضمنها، وتتمثل المبادئ المعتمدة بالجزائر التي جاء بها النظام المحاسبي المالي.

2.3.2. ثبات تطبيق مبادئ المحاسبة : يقضي هذا المعيار أن يبين مدقق الحسابات في تقريره ما إذا كانت المبادئ المحاسبية المطبقة في الفترة موضوع عملية التدقيق تتميز بالثبات إذا ما قورنت بالفترات السابقة، وهذا بهدف إمكانية مقارنة القوائم المالية بين الفترات.

3.3.2. كفاية الإفصاح : على مدقق الحسابات إذا كان الإفصاح غير كاف والإفصاح السردى غير دقيق، أن يشير إلى ذلك في تقريره.

4.3.2. إبداء الرأي الإجمالي : وهو أن يتضمن التقرير رأي مدقق الحسابات حول شرعية وصدق القوائم المالية كوحدة واحدة، وليس بالنسبة للبيانات الواردة بها تفصيلا، حيث قد تكون الحسابات المفصلة سليمة ولكن تبويبها وتصنيفها بالقوائم المالية غير سليم، كما يمكن أن يتمتع هذا الأخير عن إبداء رأيه في الحالات التي يتعذر فيها ذلك مع بيان الأسباب التي أدت إلى امتناعه، ويمكن تقسيم الآراء التي يبديها إلى الأنواع التالية :

- **رأي بدون تحفظ (نظيف):** يصدر مدقق الحسابات رأي بدون تحفظ حول القوائم المالية إذا ما استطاع التأكد من أن هذه الأخيرة معدة وفقا للمبادئ المحاسبية المعتمدة والتشريعات السارية، وأن جميع البنود والحسابات صادقة وتعكس الواقع المالي الحقيقي للشركة ولا تحتوي على أخطاء جوهرية تؤثر على مصداقيتها، وأنه قام بالحصول على أدلة الإثبات الكافية والملائمة التي تبرر رأيه حولها؛ الرأي المتحفظ لا يعني عدم وجود أخطاء بصفة كلية، بل يمكن وجودها ولكنها تكون غير جوهرية ولا تتميز بالأهمية النسبية لتأثر على مستخدمي القوائم المالية.
- **رأي متحفظ (المقيد):** يوضح موافقة مدقق الحسابات وإعلانه عن توفر شرعية الحسابات، وكذا صدقها ومطابقتها للواقع، ولكن باستثناء بعض المخالفات والتحفظات الهامة ولكنها ليست بالجوهرية، الأمر الذي لا يستدعي إصدار رأي سلبي معاكس أو الامتناع عن إبداء الرأي، بل يتطلب منه الإشارة إليها في تقريره كتحفظات.
- **رأي سلبي (المعاكس):** في حالة ما إذا استنتج مدقق الحسابات أن القوائم المالية غير شرعية وغير صادقة ولا تعكس حقيقة نتائج الأعمال والمركز المالي للشركة، فإنه يصدر رأي سلبي بسبب عدم التقيد بالمبادئ المحاسبية، أو وجود أخطاء جوهرية تؤثر تأثيرا شاملا على الحسابات لدرجة أن إصدار رأي متحفظ يعتبر غير كافي للكشف عن الطبيعة المضللة، كما أن في مثل هذه الحالات ليس من المناسب الامتناع عن إبداء الرأي لأن مدقق الحسابات قد حصل على معلومات كافية لتكوين رأيه بأن القوائم المالية كوحدة واحدة غير شرعية وغير صادقة.
- **الامتناع عن إبداء الرأي:** يتمتع مدقق الحسابات عن إبداء رأيه في حالة عدم التأكد أو قصور نطاق التدقيق، وهذا ناتج عن عدة ظروف، منها أن يعين بعد انتهاء الفترة المراد تدقيقها، تلف وضياع الوثائق المحاسبية وعدم إمكانية الحصول على أدلة الإثبات الكافية لإصدار رأيه المهني حول القوائم المالية، رفض الشركة اللجوء إلى أسلوب المصادقات الخارجية أو رفضها إجرائه لبعض المقابلات مع المستخدمين ذات العلاقة خاصة المسؤولين، رفض الشركة تزويده بالمعلومات الكافية... الخ، هذا كله يحول دون إمكانية تقييم الشركة ونظام رقابتها الداخلية وجمع الأدلة الكافية والملائمة لإبداء الرأي من طرفه.

3. المعايير الدولية للتدقيق (تدقيق الحسابات)

تتحكم التعليمات المحلية لكل دولة بدرجة متفاوتة بممارسات تدقيق الحسابات، هذه التعليمات تكون ذات طبيعة تشريعية أو شروحات صادرة عن الهيئات المهنية للدول، إذ تعتمد في إصداراتها على ضوء معايير تدقيق الحسابات المقبولة عموما، والتي سبق تناولها في البند السابق، إلا أن هناك بعض الدول اختارت تبني المعايير الدولية، الصادرة عن الاتحاد الدولي للمحاسبين (IFAC)، لهذا كان علينا الإشارة إلى تلك المعايير ذات الصبغة الدولية ولو بإيجاز.

1.3. تمهيد عن معايير تدقيق الحسابات الدولية

عولمة الأعمال والأسواق المالية شكلت اهتمام كبير لتطوير معايير محاسبية ومعايير تدقيق دوليتين حول العالم. حاليا العديد من الهيئات الممثلة لمختلف الدول تعمل على إيجاد معايير تدقيق دولية جديدة. أصدرت معايير التدقيق الدولية من طرف لجنة الممارسات الدولية لمهنة التدقيق (IAPC) التابعة للاتحاد الدولي للمحاسبة (IFAC)، الذي يجمع 163 عضو ممثل لـ 120 دولة، وهو يمثل 2.5 مليون محاسب حول العالم. لجنة الممارسات الدولية لمهنة التدقيق (IAPC) تعمل على تطوير وتحسين تماثل واتساق ممارسات التدقيق والخدمات التصديقية التابعة لها حول العالم، بإعداد وإصدار إرشادات ومعايير دولية، وتعزيز قبولها واستعمالها في جميع أنحاء العالم.

معايير التدقيق الدولية (ISA) مشابهة لمعايير التدقيق المقبولة عموما (GAAS)، رغم ذلك توجد بعض الاختلافات، فإن اعتمد مدقق الحسابات في الولايات المتحدة الأمريكية على معايير التدقيق الدولية سيواجه بعض المتطلبات الإضافية التي تتجاوز متطلبات معايير التدقيق المقبولة عموما. معايير التدقيق الدولية لا تتجاوز الأنظمة والقوانين المحلية لكل دولة، حيث تكون المعايير المحلية التي تصدرها كل دولة، إن وجدت، هي الملزمة في نطاق مجالها، أما المعايير الدولية فهي مؤشرات توضح العرف المهني الدولي المتفق عليه والتي يمكن اللجوء إليها والاستناد عليها في حالة قصور المعايير المحلية عن تناول تلك الجوانب، هذا في الدول التي تتبنى هذه المعايير الدولية.

2.3. أقسام المعايير الدولية لتدقيق الحسابات

قبل عام 1994 كانت المعايير تصنف حسب تسلسلها، وبعدها تم تبويبها إلى مجموعات رئيسية اعتمادا على مسلك تنفيذ عملية التدقيق، من قبول التكليف إلى إصدار تقرير التدقيق، وتم إعطاء رمزا لكل مجموعة، وقد بلغ عددها حسب إصدار (2018) 37 معيارا، وهي كما يلي :

الجدول 1. قائمة المعايير الدولية لتدقيق الحسابات

الرمز	موضوع المعيار	الرمز	موضوع المعيار
	200 – 299 المبادئ العامة والمسئوليات	520	الإجراءات التحليلية
200	الأهداف العامة للمدقق وإجراء عملية التدقيق	530	عينات التدقيق
210	الموافقة على شروط التكليف بالتدقيق	540	تدقيق التقديرات المحاسبية
220	رقابة الجودة لتدقيق البيانات	550	الأطراف ذات العلاقة
230	وثائق التدقيق	560	الأحداث اللاحقة
240	مسئولية المدقق عن الاحتيال بالقوائم المالية	570	الشركة المستمرة
250	مراعاة القوانين والأنظمة	580	الإقرارات الخطية
260	الاتصال مع المكلفين بالحوكمة	600 – 699 الاستفادة من أعمال الآخرين	
265	الإبلاغ عن قصور الرقابة الداخلية للمكلفين بالحوكمة	600	تدقيق البيانات المالية للمجموعة
	300 – 499 تقييم الخطر وتقدير الأخطاء	610	استعمال عمل المدققين الداخليين
300	التخطيط لتدقيق البيانات المالية	620	استعمال عمل مدقق خبير
315	تقدير مخاطر الخطأ الجوهري بفهم الشركة وبيئتها	700 – 799 نتائج وتقارير التدقيق	
320	الأهمية النسبية في تخطيط وأداء عملية التدقيق	700	تكوين رأي وإعداد التقارير حول البيانات المالية
	استجابة المدقق للمخاطر المقيمة	701	الإبلاغ عن الأمور الرئيسية للتدقيق في التقرير
330		705	التعديلات على الرأي الوارد في التقرير
402	اعتبارات التدقيق لمنشأة تستخدم منشأة خدمية	706	فقرات التأكيد والفقرات الأخرى
450	تقييم البيانات الخاطئة المحددة	710	المعلومات المقارنة
	500 – 599 أدلة التدقيق	720	مسئولية المدقق على المستندات الأخرى التي تحتوي على بيانات مالية
500	أدلة التدقيق	800 – 899 المجالات المتخصصة	
501	أدلة التدقيق - اعتبارات محددة لبنود مختارة	800	تدقيق البيانات المالية المعدة لأهداف خاصة
505	المصادقات الخارجية	805	تدقيق بيانات مالية مفردة
510	عمليات التدقيق الأولية - الأرصاد الافتتاحية	810	إعداد التقارير حول البيانات المالية الخاصة

4. المعايير الجزائرية للتدقيق (NAA)

المنظمات المهنية المعترف بها هي المخولة بإصدار المعايير المهنية مثل ما قمنا بدراسته أعلاه، وفي الجزائر المجلس الوطني للمحاسبة هو المخول بذلك عن طريق لجنة تقييس الممارسات المحاسبية والعناية المهنية، التي تقوم بإعداد وإصدار المعايير الجزائرية للتدقيق وفق مرجعية المعايير الدولية ؛ بحيث تبنى المجلس الوطني للمحاسبة المعايير الدولية كما هي دون تغيير وبنفس التسمية ونفس الترميز، حيث أصدر مجموعة من المعايير (لم يصدر كل المعايير دفعة واحدة ولكنه يصدرها بشكل جزئي ودوري ولم ينتهي من إصدارها ليوما هذا) والتي نوضحها في الجدول الموالي من خلال تظليل المعايير التي تبنتها الجزائر من مجموع المعايير الدولية باللون الأزرق الفاتح، لكي تتضح الرؤية ونبسطة طريقة عرضها :

الجدول 2. قائمة المعايير الجزائرية للتدقيق

الرمز	موضوع المعيار	الرمز	موضوع المعيار
200 – 299 المبادئ العامة والمسئوليات		520	الإجراءات التحليلية
200	الأهداف العامة للمدقق وإجراء عملية التدقيق	530	عينات التدقيق
210	الموافقة على شروط التكليف بالتدقيق	540	تدقيق التقديرات المحاسبية
220	رقابة الجودة لتدقيق البيانات	550	الأطراف ذات العلاقة
230	وثائق التدقيق	560	أحداث تقع بعد إقفال الحسابات والأحداث اللاحقة
240	مسئولية المدقق عن الاحتيال بالقوائم المالية	570	استمرارية استغلال الشركة
250	مراعاة القوانين والأنظمة	580	التصريحات الكتابية
260	الاتصال مع المكلفين بالحوكمة	600 – 699 الاستفادة من أعمال الآخرين	
265	الإبلاغ عن قصور الرقابة الداخلية للمكلفين بالحوكمة	600	تدقيق البيانات المالية للمجموعة
300 – 499 تقييم الخطر وتقدير الأخطاء		610	استعمال عمل المدققين الداخليين
300	التخطيط لتدقيق البيانات المالية	620	استخدام أعمال الخبير من طرف المدقق
315	تقدير مخاطر الخطأ الجوهري بفهم الشركة وبيئتها	700 – 799 نتائج وتقارير التدقيق	
320	الأهمية النسبية في تخطيط وأداء عملية التدقيق	700	تأسيس الرأي وتقرير التدقيق حول القوائم المالية
		701	الإبلاغ عن الأمور الرئيسية للتدقيق في التقرير
330	استجابة المدقق للمخاطر المقيمة	705	التعديلات على الرأي الوارد في التقرير
402	اعتبارات التدقيق لمنشأة تستخدم منشأة خدمية	706	فقرات التأكيد والفقرات الأخرى
450	تقييم البيانات الخاطئة المحددة	710	المعلومات المقارنة
500 – 599 أدلة التدقيق		720	مسئولية المدقق على المستندات الأخرى التي تحتوي على بيانات مالية
500	العناصر المقنعة (أدلة التدقيق)	800 – 899 المجالات المتخصصة	
501	أدلة التدقيق - اعتبارات محددة لبنود مختارة	800	تدقيق البيانات المالية المعدة لأهداف خاصة
505	المصادقات الخارجية	805	تدقيق بيانات مالية مفردة
510	عمليات التدقيق الأولية - الأرصدة الافتتاحية	810	إعداد التقارير حول البيانات المالية الخاصة

ولقد صدرت المعايير الجزائرية للتدقيق كما سبق الإشارة إليه بشكل مجزأ ودوري من خلال سن مقررات صادرة عن وزارة المالية وتحمل توقيع وزير المالية شخصيا ؛ والتي نوضحها فيما يلي :

- مقرر رقم 02 المؤرخ في 04 فيفري 2016 ، والمتضمن المعايير الحاملة للرموز 210، 505، 560 و 580 ؛
- مقرر رقم 150 المؤرخ في 11 أكتوبر 2016 ، والمتضمن المعايير الحاملة للرموز 300، 500، 510 و 700 ؛
- مقرر رقم 23 المؤرخ في 15 مارس 2017 ، والمتضمن المعايير الحاملة للرموز 520، 570، 610 و 620 ؛
- مقرر رقم 77 المؤرخ في 24 سبتمبر 2018 ، والمتضمن المعايير الحاملة للرموز 230، 501، 530 و 540.

بالنسبة لمضمون هذه المعايير ومعايير التدقيق الدولية فلقد خصص له مقياس مستقل في السنة الثانية ماستر كما أشرنا له سلفا.